من الحنفية قد باح بان مذهب عامة اهل الاصول ان الوصف
يقتضي التخصيص والتقييد واعترف بان ما ذكره اصحابه
من الاصل المذكور وهو تعميم النكرة بصفة الموصوفة
عامة لا يطرد في جميع المواضع وافاد بعضهم ان النكرة
المذكورة في موضع الجزا والخبر لا تعم فكيف يتم لهذا
المعترض غرضه من الرد وانما يتمشى له ذلك على طريقة
سالمة من القدح على انه قد قال ان ثبت النقل عن
ايمتنا يعني المالكية بما قلته ارتفع النزاع والنقل نحمد
الله ثابت فليطالع كتب اصحابنا **الاعتراض الثاني**
قال صاحب التسهيل الكلمة لفظ ووقع في شرحي لهذا
المحل ما نصه صدر المصنف به التعريف بمثابة الجنس
وهو شامل للمستعمل كزيد والمهمل كديز لكنه احترز به
من الخط والعقد والاشارة والنصبة فانها ربما دلت
بالوضع على معنى وليست بكلمات قالوا ويجوز الاحتراز
بالجنس اذا كان اخص من الفصل من وجه وهو هنا كذلك
لان ما وضع لمعنى قد يكون لفظا وقد لا يكون قال
مقلد خطبا الهند لم يتعرض في مصنفه للوضع للمعنى
واقول بل تعرض لان قوله دال بالوضع يستدعي وجود
المعنى الموضوع له والا فلو كان الوضع لا لمعنى كان

عبثا

عبثا فمعنى كلامه لفظ مستقل دال بالوضع على معنى لكنه
تركه استغناء بذكر الوضع لاستدعائه اياه ومن تعرض
اليه نصا في تعريفه كابن الحاجب رحمه الله فانما ذكره لعزوه
وصف المعنى بالمفرد ليخرج المركب ولما كان المصنف يرى ان
المركب غير موضوع اقتصر على قوله بالوضع لوفائه عنده
بالغرض من اخراج المركب واقتضائه للمعنى المدلول
عليه بالوضع والله الموفق **الاعتراض الثالث**
قوله مستقل قلت في شرحه اي بالدلالة وهو فصل
سوى به التاخير عما بعده وهو قوله دال اذ استقلاله
بالدلالة فرع عن كونه دالا قال مقلد خطبا الهند هذا الشرح
لا يوافق مراد المصنف فان المراد بالمستقل المستقل باللفظ
بان لا يصير ملفوظا في ضمن شيء اخر كالواو الا ان المصنف
في شرحه حيث اراد بالمستقل ما هو دال بالوضع وليس بعض
اسم كياء زيدي ولا بعض فعل كالف ضارب واقول لو كان
مراده بالمستقل ما هو مستقل بالتلفظ بحيث لا يكون
ملفوظا في ضمن شيء اخر لكان على المعترض لورد عليه ما لا يحصى
من الكلمات كالتنوين ونون التوكيد الثقيلة والخفيفة
وتاء التانيث الساكنة الى غير ذلك فانها ليست مستقلة
بهذا التفسير فيلزم ان لا تكون كلمات وهو باطل وقد اشرنا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)